

وزارة التربية والتعليم

طلب التحاق عامل بالتعليم الفني

الاسم / النوع ذكر / أنثى
الجنسية الديانة
تاريخ الميلاد : / /
رقم بطاقة تحقيق الشخصية : تاريخ الإصدار : / / جهة الإصدار
جهة العمل / النوعية (حكومة - قطاع الأعمال - قطاع خاص)
الوظيفة : تاريخ الالتحاق بالعمل : / /
نوعية التعليم : (صناعي - تجاري - زراعي)
الإدارة التعليمية التابعة لها :
تاريخ الحصول على شهادة إتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي
آخر صف دراسي مقيد به تاريخ القيد / /
آخر مدرسة كان مقيدا بها
عدد مرات التقدم للامتحان : (الأولى - الثانية - الثالثة - الرابعة) .

مقدم الطلب

الاسم :
التوقيع :
الصفة :

تحريرا في : / /

محافظة البحري
مديرية التربية والتعليم
إدارة التعليمية

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب التحاق عامل بالتعليم الفني مستوفيا كافة شروط الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم
بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : / /

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب التحاق عامل بالتعليم الفنى .

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ (كنشرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ووزارة التربية والتعليم والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى:

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمى منها .
- شهادة إتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسى أو ما يعادلها .
- بيان نجاح فى الصف الأول الثانوى للعامل الذى التحق بالعمل ولم يستكمل دراسته .
- شهادة معتمدة من شئون العاملين بالنسبة للعاملين بالحكومة أو قطاع الأعمال بأنه ضمن العاملين بالجهة (ويعمل فى المجال الذى يتقدم إليه) .
- شهادة من التأمينات الاجتماعية بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص أو الاستثمارى ويعفى منها المتحررين من الأمية أو من يتقدم بإيصال سداد مقابل حضور التدريبات المهنية بالمدرسة التى سوف يلتحق بها .
- شهادة محو الأمية وشهادة تفيد العمل فى المجال المتقدم له بالنسبة للمتحررين من الأمية .
- خطاب معتمد فى مجال التخصص بالنسبة للمتطوعين بالقوات المسلحة والشرطة .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

قرش	جنيه	
١	جنيها	واحد قيمة طابع دعم تعليم يلصق على الطلب .
٤	أربعة جنيها	رسم إضافى " " " " " " .
٢	جنيها	قيمة طابع مهن تعليمية يلصق على الطلب .
٢٥٠	مائتان وخمسون جنيها	سنويا (بالنسبة للحالات المعفاة من تقديم شهادة من التأمينات الاجتماعية ويستثنى من سدادها المتحررين من الأمية) + ٤٠ قرش دمغة على إيصال السداد .

ثالثا : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم البت فى طلب الالتحاق فى ذات اليوم بشرط استيفاء المستندات المطلوبة وفى المواعيد المحددة لقبول الطلبات وهى شهر نوفمبر من كل عام .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :-

المحافظة ت : ٣٥٤٦٣٣٧

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت : ٣٥٤٧٥٧٠